

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٥ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد :

وعلى قرار هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة - جهاز تنمية مدينة ١٥ مايو بحلوان
الصادر بتخصيص قطعة أرض لبناء كنيسة أرثوذكسية تابعة لمطرانية حلوان والمعصرة
للأقباط الأرثوذكس على مساحة قدرها ٢٣, ٣٨٠ م ٢ بالمركز الفرعى رقم ٢ من مدينة
١٥ مايو :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرار

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الارثوذكس بإقامة كنيسة أرثوذكسية بمدينة ١٥ مايو بحلوان
محافظة القاهرة وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٢١ سبتمبر سنة ١٩٩٤ م) .

(حسنى مبارك)